

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يرفع بذلك صوته .

قوله يرفع بذلك صوته .

جزم به في الهداية و الفصول و المذهب و مسبوک الذهب و المستوعب و الهادى و التلخيص و البلغة و المحرر و تذكرة ابن عباس و الرعايتين و الحاويين و إدراك الغاية وغيرهم وقال في الفروع : وقيل يجهر به فظاهره أن المقدم عدم الجهر بذلك ولم أر أحدا قدمه لكن المصنف في المغنى - وتبعه الشارح - قالا قال بعض أصحابنا : يرفع بذلك صوته فالظاهر : أنه تابعهما وأن المسألة مسكوت عنها عند بعضهم وبعضهم قال : يجهر فتكون المسألة قولا واحدا قوله ثم يبتدئ بطواف العمرة أن كان معتمرا أو بطواف القدوم إن كان مفردا أوقارنا .

هذا المذهب بلا ريب أعني أنه لا يبتدئ أول من الطواف ما لم تقم الصلاة وقطع به كثير من الأصحاب منهم صاحب المحرر و الوجيز والمصنف وغيرهم يفعل ذلك بعد تحية المسجد قال في التلخيص وغيره : والطواف تحية الكعبة .

فائدة : يسمى طواف القارن والمفرد طواف القدوم وطواف الورد